

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٦١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٤٠٠٠ م^٢ ، بمدينة رأس سدر

محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة إعدادى

مهنى عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول ١٤ , ٥٧ م ويحده حرم طريق مفتوح .

الحد القبلى : بطول ١٤ , ٥٧ م ويحده زوائد المدرسة التجريبية .

الحد الشرقى : بطول ٧٠ م ويحده حرم طريق مفتوح .

الحد الغربى : بطول ٧٠ م ويحده مقترح مدرسة قمريش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب